

Distr.: General
21 May 2013

الجمعية العامة



الدورة السابعة والستون
البند ١٤٤ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ١٢ نيسان/أبريل ٢٠١٣

[بناء على تقرير اللجنة الخامسة (A/67/676/Add.1)]

٢٤٤/٦٧ - تمويل الآلية الدولية لإنجاز الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين

باء^(١)

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٢٤٠/٦٦ و ٢٤٠/٦٧ و ٢٤٤/٦٧ و ٢٠١٢/٢١ حزيران/يونيه ٢٠١٢ و ٢٤٤/٦٧ و ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن بناء مرفق جديد للآلية الدولية لإنجاز الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين، فرع أروشا^(٢) وفي تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة بالموضوع^(٣)،

١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام عن بناء مرفق جديد للآلية الدولية لإنجاز الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين، فرع أروشا^(٢)؛

٢ - تؤيد الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٣)، رهنا بأحكام هذا القرار؛

٣ - تلاحظ مع التقدير الجهود التي تواصل حكومة جمهورية تنزانيا المتحدة بذلها في تيسير مشروع البناء؛

(١) يصبح القرار ٢٤٤/٦٧، الوارد في الفرع السادس من: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السابعة والستون، الملحق رقم ٤٩ (A/67/49)، المجلد الأول، القرار ٢٤٤/٦٧ ألف.

(٢) A/67/696.

(٣) A/67/768.



الرجاء إعادة الاستعمال



- ٤ - **ترحب** بالتقدم المحرز في تنفيذ التكاليفات المتصلة ببناء المرفق؛
- ٥ - **تأذن** بالأنشطة المتصلة بجميع مراحل بناء المرفق؛
- ٦ - **تأذن** للأمين العام بإنشاء حساب خاص متعدد السنوات لتسجيل الإيرادات والنفقات المتصلة ببناء المرفق؛
- ٧ - **ترحب** بالاستفادة من المعارف المحلية في مرحلة التصميم، وتشجع في هذا الصدد الأمين العام على المواظبة على الاستعانة بالمعارف والقدرات المحلية في تنفيذ المشروع؛
- ٨ - **تشثي** على الأمين العام لما حققه من وفورات نتيجة الاستعانة بالقدرات المتوافرة داخل المنظمة في وضع التصميم النظري، وتشجعه على مواصلة السعي إلى تحقيق مزيد من الوفورات حيثما أمكن خلال تنفيذ المشروع؛
- ٩ - **تشير** إلى الفقرة ٩ من تقرير اللجنة الاستشارية، وتطلب في هذا الصدد إلى الأمين العام أن يطبق مبدأ الاستخدام المرن لحيز المكاتب في مشروع فرع أروشا لدى اعتماد الجمعية العامة ترتيبات تكفل مرونة استخدام أماكن العمل في الأمانة العامة؛
- ١٠ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يكلف مكتب خدمات الرقابة الداخلية في الأمانة العامة بكفالة الإشراف بشكل فعال على تنفيذ بناء المرفق وتقديم معلومات إلى الجمعية العامة عن النتائج الرئيسية التي يتوصل إليها في سياق تقاريره السنوية؛
- ١١ - **تشير** إلى ضرورة أن تكون الآلية، وفقا للتكليف الصادر، هيكلًا صغيرًا مؤقتًا فعالًا تنقلص مهامه وحجمه مع مرور الوقت ويضم عددًا صغيرًا من الموظفين يتناسب مع مهامه المحدودة؛
- ١٢ - **تشير أيضًا** إلى الفقرة ٣٦ من تقرير الأمين العام، وتشجع الأمين العام على مواصلة جهوده لكفالة إكمال إعداد الحيز المطلوب تخصيصه لقاعات المحكمة بطريقة فعالة من حيث التكلفة، مع مراعاة مختلف الاحتياجات القضائية للآلية، ومواصلة الاستفادة عن ذلك في سياق تقارير الأداء؛
- ١٣ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يبذل مزيدًا من الجهود لتقليص مدة مشروع البناء وأن يخصص بأكثر السبل فعالية وكفاءة الموارد المرصودة وأن يقدم تقريرًا مرحليًا في موعد لا يتجاوز الجزء الأول من الدورة الثامنة والستين المستأنفة للجمعية العامة؛

١٤ - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام أن يطلع الدول الأعضاء بانتظام، عن طريق مكتب خدمات الدعم المركزية التابع لإدارة الشؤون الإدارية في الأمانة العامة، على التقدم المحرز في مشروع البناء؛

١٥ - **تشدد** على أهمية تبادل التوجيهات والآراء بين الأمانة العامة في نيويورك، بما فيها مكتب خدمات الدعم المركزية، من جهة والآلية، فرع أروشا، من جهة أخرى والتنسيق بينهما على أن يكون التسلسل الإداري واضحا خلال تنفيذ المشروع؛

١٦ - **تؤكد** أهمية ما يضطلع به الأمين العام وموظفو الإدارة العليا من دور قيادي وما يقدمونه من توجيهات والتزام كل الأطراف المعنية. بمشروع البناء خلال تنفيذ المشروع وإنجازه؛

١٧ - **تخطط علما** بالفقرتين ٢١ و ٢٢ من تقرير الأمين العام، وتطلب في هذا الصدد إلى الأمين العام كفالة الامتثال على نحو تام في شراء السلع والخدمات اللازمة لمشروع البناء للأنظمة والقواعد المعمول بها والأحكام ذات الصلة بالموضوع من قرارات الجمعية العامة التي تنظم أنشطة الشراء في الأمم المتحدة؛

١٨ - **تشير** إلى الفقرة ٣٣ من قرارها ٢٦٩/٦٢ المؤرخ ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٨؛

١٩ - **تشير أيضا** إلى الفقرة ١٢ من تقرير اللجنة الاستشارية، وتطلب في هذا الصدد إلى الأمين العام مواصلة تبادل الآراء على صعيد ثنائي مع المؤسسات القضائية من قبيل المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب لمناقشة المسائل محل الاهتمام المشترك، بما في ذلك بحث إمكانية تقاسم المرافق في المستقبل، وبخاصة قاعة المحاكمات، والإفادة عن نتائج تبادل الآراء في سياق التقارير المرحلية؛

٢٠ - **تلاحظ** أن الاحتياجات الإضافية للمشروع ستدرج في الميزانية المقترحة للآلية لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥.

الجلسة العامة ٧٣

١٢ نيسان/أبريل ٢٠١٣